



شبكة المعلومات الجامعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





شبكة المعلومات الجامعية

جامعة عين شمس

التوثيق الالكتروني والميكرو فيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأفلام قد أعدت دون أية تغيرات



يجب أن

تحفظ هذه الأفلام بعيدا عن الغبار

في درجة حرارة من 15-25 مئوية ورطوبة نسبية من 20-40%

To be Kept away from Dust in Dry Cool place of
15-25- c and relative humidity 20-40%

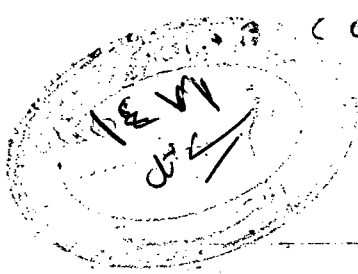


شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكرو فيلم

كلية الحقوق

جامعة عين شمس
كلية الحقوق

رئيس الدكتور
١٩٨١



النظرية العامة لجريمة الزنا

دراسة مقارنة
بين القوانين الوضعية والشرائع السماوية
رسالة مقدمة من

الباحث / مجبر الوهاب عمر البكر (د)
للحصول على درجة دكتور في الحقوق
لجنة المحكم

الأستاذ / الدكتور العليد / يسر أنور على
أستاذ ورئيس قسم الجنائي وعيد الكلية السابق والمؤلف على الهراس (رئيسا)

الأستاذة الدكتورة / فوزية محمد الستام
أستاذة القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة القاهرة (عضوا)

الأستاذ الدكتور / يوسف قاسم
أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية الحقوق جامعة القاهرة (عضوا)

الأستاذ الدكتور / عبد المجيد مطلوب
أستاذ ورئيس قسم الشريعة الإسلامية والمؤلف على الجانب الشرقي (عضوا)

١٩٨٨ م

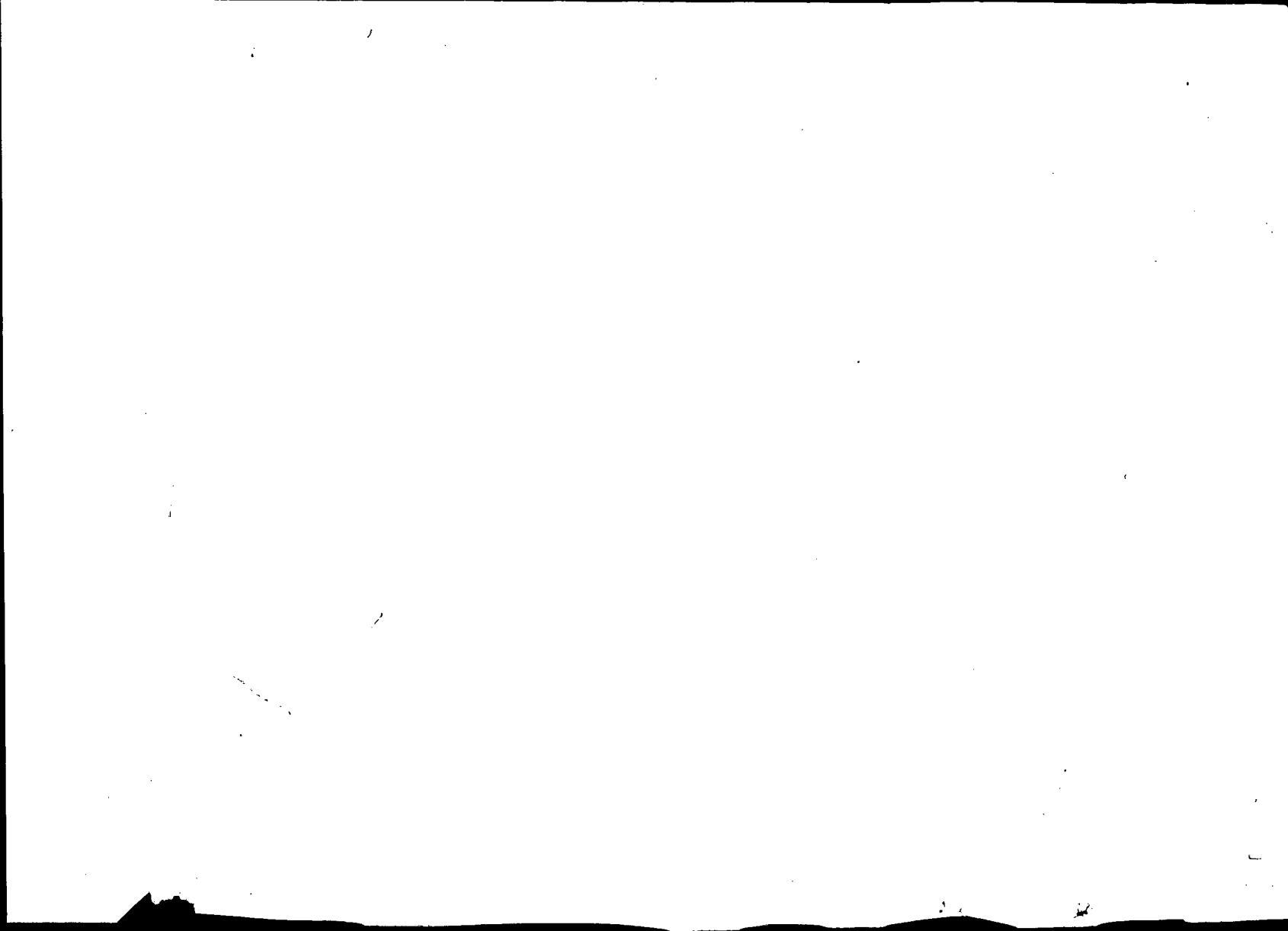
١٩٨٩
ع.ع



(٤١) سُورَةُ فَصَّلَتْ مَكِّيَّةٌ
وَأَيَّاهَا ۝ نَزَلَتْ بَعْدَ غَافٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
سَنُرِيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۖ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٢﴾ ۝ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ ۝



اهداف وخطة البحث

من الثابت أن جريمة الزنا تواجه اليوم موقفا صعبا لدى الفكر الوضعي المعاصر ، فهي الآن على مفترق الطرق بين طريقى الألفاء والابقاء ، وان كان طريق الألفاء هو الأطفى . فالاتجاه الراجع وقد سلك بالفعل طريق الألفاء خاصة فى المجتمعات اليهودية والمسيحية ، وثبت العديد من التشريعات التى لازالت مسككة بنصية التجريم خاصة فى المجتمع الاسلامى وذلك بتأثير من معتقد ها الدينى .

وفى وسط تلك الظروف - التى تنبئ بذاتها عن مصير مجهول لا لجريمة بعينها بل لركيزة أخلاقية لا غنى عنها لوجود أو بقاء حضارة من الحضارات - أصبحت الحاجة ملحة طاسة الى دراسة جادة لبحث جريمة الزنا على طريقى الألفاء والابقاء ، بحث يرمى الى إحتضان الصلحة الاجتماعية فى صميم ليحسها ، وصالح البشر فى كل صير ليرسيها . بحث لا يقف اثره عند حطية خفية نصوص بل لحماية مستقبل البشر جميعا .

فالفضل بين تلك الركيزة الاخلاقية والمجتمعات المعاصرة أدى الى ظهور الكثير من الامراض الجنسية السرية الاشد فتكا بالام والشموب . هذا ونعتقد ان البشر اليوم يعيش فى حالة من الترقب ، منذ ان سلب الله عليهم مرض الايدز

EIDS

ليدمر به ما شاء ان يدمر من المجتمعات التي انتشرت فيها
ظاهرة التحلل الاخلاقي . فالعنف الالهى مرتبطا - ولا بد - بالتحلل
الاخلاقي ولرحمته تعالى كان الدمار يقدر الانتشار .

لهذا راعيت في محاولتي هذه ، ضرورة البحث عن مخرج لهذا
المقل البشرى الذى أصبح في تيه من امره فكان احتكامى الى العقل
الالهى الاعظم ضروريا ^(١) لكى نصل الى الحقيقة المبتغاة ، فهو
القائل (منبرهم آياتنا فى الآفاق وفى انفسهم حتى يتبين لهم
انه الحق أو لم يكف بربك انه على كل شىء شهيد) ^(٢) .

وتطبيقا لذلك ، تعرضت من خلال هذا البحث الى نظريتين
قانونيتين لجريمة الزنا ، تنتمى كل منهما الى مدرسة فكرية متميزة
عن الاخرى اصلها ومنهاجا واهدافا . هما : النظرية التقليدية
والنظرية الاسلامية ، ثم اوضحت موقف الفكر الوضعى المعاصر من
هاتين النظريتين . وقد اخترت من النظام اللاتينى القانون الفرنسى ^(٣)

(١) صلا بقوله تعالى (فان تنازعتم فى شىء فردوه الى اللئىل الرسول)
سورة النساء ٥٩ .

(٢) سورة فصلت / ٥٣

(٣) اذا كان المشرع الفرنسى قد الفى النصوص التجريبية للزنا
بدا من يونيه ١٩٢٥ حسبما سيرد ، الا انه يعد صد رارئيسيا
لنصوص الزنا بالراجع من التشريعات الوضعية المعاصرة ، لهذا
مناء على تلك الصفة وجب العود له لتفسير ما غضى منها ،
هذا فضلا على انه يجرم باقى الافعال الجنسية الاخرى التى =

والقانون الايطالى^(١) ، ومن النظام الانجلو امريكى القانون الانجليزى^(٢)
ومن النظام المرسى القانون المصرى^(٣) والكويتى^(٤) والاردنى^(٥)
والعراقى^(٦) والسورى^(٧) . ومن النظام الدينى أخذت بالشرائع
الساوية الثلاث اليهودية والمسيحية ثم الاسلام . وقد
خصصت المتن للتشريعات الوضعية مقارنة بالفقه الاسلامى ،
والهامش للفكر اليهودى والمسيحى ، وذلك نزولا الى العديد
من الاعتبارات الدينية والاكاديمية نذكر منها :

تعرضنا لها بالرسالة وقد تعرضنا للقانون الجنائى الصادر
سنة ١٨١٠ بحسب آخر تعديلاته عام ١٩٨٤ ، وكذا المشروع
الجديد فى يوليو ١٩٧٦ .

(١) وذلك بالقانون الصادر عام ١٩٣٠ ومصدره القانونى الفرنسى
Manzini, Trattato Di Diritto Penale Ital.
Torino 1963 v.7 P.737

(٢) وان كان المشرع الانجليزى الفنى جريمة الزنا الا انه يهتم
كثيرا بمعالجة الظاهرة الجنسية ، الامر الذى جعل حضوره
معنا - فى ادق مسائل تلك الرسالة - ضروريا ، ولهذا
تعرضنا لقانون الجرائم الجنسية / ١٩٥٦ والتعديلات
الواردة عليه / ١٩٧٦ ، وشروحاته .

(٣) قانون العقوبات الحالى ٥٨ / ١٩٣٧ ، والاجراءات ٥٠ / ٥٠

(٤) قانون الجزاء الحالى ١٦ / ١٩٦٠ ، والاجراءات والمحاكمات
الجزائية ١٧ / ١٩٦٠ .

(٥) قانون العقوبات الحالى ١٦ / ١٩٦٠ ، واصول المحاكمات
الجزائية ٩ / ١٩٦١ .

(٦) قانون العقوبات الحالى ١١١ / ١٩٦٩ ، واصول المحاكمات

الجزائية ٢٣ / ١٩٧١ .

(٧) قانون العقوبات الحالى ١٤٨ / ١٩٤٩ ، اصول المحاكمات

الجزائية ١١٣ / ١٩٥٠ .

١ - ان الاسلام قد أنزل لهداية البشر جميعا - وهو
المعول عليه من تلك الرسالة - فهو شريعة عالمية (١) ، بينما
الشريعتان السابقتان عليه ، انزلتا على شعب بعينه (٢) .

٢ - ان الشريعتين السابقتين قد استبعدتا عن التطبيق
بل وعن الحياة العامة بكل صورها منذ قيام الثورة الفرنسية ، كرد
فعل عكسي لموقف الكنيسة (الكاثوليكية) المتخاذل من قضايا
الانسان فاصبحت احكامها حبيسة بين جدران المعابد والكائس

(١) فيقول المولى عز وجل (وما ارسلناك الا كافة للناس بشيرا
ونذيرا) سورة سبا / ٢٨ . وقوله (وما ارسلناك الا رحمة
للعالمين) الانبياء / ١٠٢ .

(٢) فقد وردت أسفار موسى الخمسة Pentateuch وهي
تخاطب شعب اسرائيل وحده (كلم بنى اسرائيل وقل لهم)
اللاويين ١ / ٢ . وغير ذلك في الكثير من المواضع . وكذا
المسيحية فقد نزلت على نفس الشعب وسيدنا عيسى عليه
السلام من هذا الشعب ، وكتبتهما واحد هو الكتاب المقدس
تلك الحقيقة يحافظ عليها المسيحون قبل اليهود . وصرح
بذلك سيدنا عيسى بقوله (لا تظنوا اني جئت لانقض الناموس
او الانبياء ، ما جئت لانقض بل لأكمل) متى ٥ / ١٧ . وقد
فسرت كلمة (لأكمل) بان اليهودية تهتم ببناء الشعب
ماديا ، والمسيحية تكمل هذا البناء من الجانب الروحي .
الانبا يوانس ، اسقف القريية ، مسيحا فوق الزمان ١٩٨١م .

ودور العلم ، بينما الاحكام الاسلامية هي الواجبة التطبيق بقولـه تعالى (ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون - الظالمون - الفاسقون)^(١) وهو تكليف ليس وقفا على قرار من حاكم وهو ما التزمت به بعض الدول الاسلامية منذ ان شرفت بالرسالة المحمدية وحتى اليوم^(٢) . وهو الاتجاه الذى بدأ يتنامى بفضل الجماعات الضاغطة من جانب^(٣) ، والصحوة الاسلامية من جانب آخر^(٤) . ولا تزال شعوب باقى تلك الامة تتطلع اليها بشوق وخنين .

لهذا كان الهامش هو المحل الطبيعى لسرد احكام اليهودية والمسيحية بوصفها احكاما تاريخية لجريمة الزنا قبل الاسلام .

وقد تناولت هذا البحث من خلال مقدمة تاريخية وخمسة ابواب وخاتمة حسبما يلى :-

المقدمة : نتعرض فيها للمراحل التاريخية التى مرت بها نظرية الانسان الى الانفعال الجنسية والظروف التى شكلتها والنتائج القانونية المستفادة من كل مرحلة من تلك المراحل .

(١) المائدة ٤٤ - ٤٧

(٢) ومنها : المملكة العربية السعودية ، واليمن .

(٣) ومنها : ليبيا منذ عام /١٩٧٣ . والسودان منذ عام /١٩٨٣

(٤) ومنها : ايران منذ قيام الثورة الاسلامية عام /١٩٧٩ .

الباب الاول : نتعرض فيه الى محاولتى نحو بناء نظرية عامة لجريمة الزنا ، وذلك عبر موضوعين متكاملين . الاول : نخصه للافكار الرئيسية التى تسيطر على تجريم الافعال الجنسية بوجه عام وهى : مبدأ الحرية الجنسية لدى الفكر الوضعى ، مبدأ التحريم المطلق لدى الفقه الاسلامى . والثانى نخصه للافكار الرئيسية التى تسيطر على تجريم الزنا بوجه خاص وقد اسميتها - تجاوزا بالركائز ، التى حاولت بناء نظريتى العامة عليها .

الباب الثانى : نتعرض من خلاله الى تعريف واركان جريمة الزنا .

الباب الثالث : نخصه لاحكام الاجرائية لجريمة الزنا .

الباب الرابع : نخصه لاحكام اثبات الزنا .

الباب الخامس : نخصه لاحكام عقوبة الزنا .

الخاتمة : وقد توجهت باقتراح بانشاء قانون للجرائم

الجنسية على النمط الاسلامى .

المقدمة

ان الباحث فى تاريخ البشرية بطوله وعرضه ، يصل - ولا يبد - الى العديد من الحقائق التاريخية فى هذا المجال . منها : ان العلاقات الجنسية كظاهرة إنسانية قد أصابها من التغير والتبدل^(١) اكثر مما أصاب أية ظاهرة أخرى^(٢) . وذلك لخضوعها للعديد من العوامل المعقدة والمتشابهة أيضا ، كالعامل الاقتصادى

(١) ان العلاقات الجنسية ذات طبيعة متغيرة ، بينما التشريعات شبه جامدة ، ومن هنا جاءت عدم المساواة بين الجانبين .

Lénine, Protection par La loi, l'outrage aux mœurs , centre National Di Criminologie, Bruxelles 1980 P.199

(٢) لم تكن العلاقات الجنسية معقدة عند الانسان وحده ، بل يشمل كذلك كل كائن حى ، كالحوانات والنباتات والحشرات والطيور ، وان كانت العلاقات الجنسية منظمة عند بعض الحيوانات الراقية ، وذلك لأنها تربط ظاهرة التكاثر كوسيلة ، بالتناسل كنتيجة ، وذلك فى خلال فصول معينة من كل سنة .

Frank Beach, sex and behavior, New York 1952 P.34

ويضيف البعض ان التنظيم لا يقف عند الحيوان الراقى بل يشمل طيور البحر أيضا
Encyclopaedia Britannica
london 1959 V. 20 P. 420